

محاضرات
مادة حقوق الانسان
المرحلة الاولى

اعداد

حسين منصور

استاذ مادة حقوق الانسان

2024 – 2023

المحاضرة السادسة

خامساً : فكرة حقوق الانسان في الشريعتين المسيحية والإسلامية/

أولاً : فكرة حقوق الانسان في الشريعة المسيحية:

المسيحية ولدت في فلسطين ، وانتشرت بسرعة في أطراف الامبراطورية الرومانية ، في مجتمع سيطرت فيه الاوهام والاساطير ، مجتمع تحكّم فيه الظلم والاستبداد ، فضلاً عن سيادة العبادة الوثنية فيه ، فدعت اتباعها الى:

- رفض سيادة الاباطرة.
- الفرار بعقائدهم من سلطان الدولة.
- دعت الى حرية العقيدة.
- ميزت بين الفرد ، بوصفه انساناً ، وبين الفرد بوصفه مواطناً.

- اكدت على صفة الانسان الذي له قيمة في ذاته ، وان يفكر بحرية ويؤمن بالعتيدة التي يختارها لنفسه بحرية ايضاً.

- دعت الى اقامة العدل بين الناس والمساواة بينهم ، بغض النظر عن طبقاتهم الاجتماعية لان الناس جميعاً من خلق الله تعالى ولا فرق بينهم .

• دعت المسيحية الى الفصل بين السلطتين الدينية والزمنية وفقاً لمقولة (دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله).

• تعرضت المسيحية الى بطش وارهاب السلطة في الامبراطورية الرومانية ، حتى اعتراف الدولة بها في القرن الرابع الميلادي ، مما ادى الى انتشارها بشكل واسع ، ومن ثم اعتبارها الدين الوحيد المسموح به في الامبراطورية الرومانية.

• لقد كان للمسيحية فضل اقرار مبدأ ازدواج السلطة ، اذ توجد سلطتان ، دينية وزمنية وقد ساعد ذلك على قيام الفلسفة التحررية في الجانبين السياسي والاقتصادي.

• في نهاية المطاف حاول رجال الكنيسة احوال السلطة الدينية محل السلطة الزمنية ، حتى قيل (أن البابا الطاغية يكون أفضع و أكثر أثماً من الحاكم الطاغية).

ثانياً : فكرة حقوق الانسان في الشريعة الإسلامية:

ظهر الاسلام في القرن السابع الميلادي (٦٢٢ م) ، حينما بعث الله تعالى الرسول محمد (صل الله عليه واله وسلم) يهدي الناس من الضلال ، ويجمعهم من فرقة ، الإسلام دين ودولة ، عقيدة (الايمان) وشريعة (العمل الصالح) ، واوجد الاسلام نظاماً متكامله لمعالجة شؤون الدين والدنيا ، وأن القرآن والسنة المصدرين الأساسيين للنظرية السياسية في الإسلام التي تقوم على خمسة مبادئ (العدل – المساواة – الشورى – التعاون بين الحاكم والمحكوم – مراعاة اصلاح المجتمع وحمائته من الرذائل).

• الشريعة الإسلامية ذهبت الى :

١- رفعت من مكانة الانسان.

٢- نصت على مبادئ سامية.

٣- نصت على قواعد عامة تحث على تقدير الانسان.

٤- احترام حقوق الانسان وحياته.

(ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً) ، (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون).

• أما حقوق الانسان وحياته :

لقد حرص الاسلام على كفالتها ، من خلال اقراره للمبادئ الآتية:

١- الحق في الحياة : حرّمت الشريعة الاسلامية قتل النفس ، وحرّم الله الانتحار (ولا تقتلوا انفسكم) ، (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً).

٢- حرية العقيدة :

ميّز الله الانسان بملكة العقل والادراك ، لذلك دعت الشريعة الى:

أ- التفكير الحر.

ب- الاستدلال على الحقائق بوساطة العقل.

ت- اعتماد المنطق السليم.

(قد فصلنا الآيات لقوم يفتهمون) ، (لا أكره في الدين قد تبين الرشد من الغي) ، (أدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن).

٣- حرية الرأي :

دعى الاسلام الى حرية ابداء الرأي ، وجعلها واجباً على الفرد ، لا حقاً فحسب ، وحرية الرأي في الشريعة الاسلامية تقوم على مبدئين:

الاول : الشورى : وهي لا تكون الا بأبداء الرأي بحرية تامة.

الثاني : الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) .

٤- المساواة :

اقر الإسلام مبدأ المساواة بين جميع الناس ، أي ان الناس متساوون في القيمة الانسانية المشتركة ، خلقهم الله من نفس واحدة ، الأصل واحد والأب واحد ، ومن صور المساواة أمام (القانون – القضاء – الحقوق – الواجبات) ، (يا أيها الناس أنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله أتقاكم) .

٥- حق الملكية :

اقر الاسلام حق الملكية وكفله ، ويسرت الشريعة سبل التملك والحصول على المال ، وأقر الاسلام اعترافه بحق الارث ، وحرم الاسلام الطرق غير المشروعة للكسب ، كالغش والربا والاحتكار ، وحق الملكية غير مطلق ويفترض أن يستعمل دون تعسف او اضرار بمصالح الاخرين او المجتمع ، وتحريم التبذير والتقتير، (أن المبذرين كانوا أخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا) ، (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب اليم) ، أقر الإسلام الزكاة وجعلها ركن من أركانه ، (والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم).

٦- حق التعليم :

أقر القرآن مكانة خاصة للعلم والعلماء ، (أقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الاكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الانسان ما لم يعلم) ، (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) ، وقول الرسول (ص) (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة).

٧-الحق في الخصوصية :

لقد كفل الاسلام حق الانسان في الامن على النفس والاسرار والعورات والبيوت ،
(ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه
واتقوا الله أن الله تواب رحيم).